

(الشروط الخاصة بتشغيل محطات الوزن)

1-تقديم خطاب ضمان بقيمة المحطة لغرض حسن الاداء والبالغة (1000000000) مليار دينار لكل محطة.

2-يعتبر المتعهد مخلا" بالعقد عند عدم تسديد مبلغ التحصيل بعد عشرة ايام من نهاية الشهر 0

3-يلتزم المتعهد بحماية المحطة وتوفير جميع المواد اللازمة للتشغيل والادوات الاحتياطية للاجهزة الموجودة.

4-يلتزم المتعهد بتشغيل محطة الوزن على مدار الساعة بتعيين كادر متخصص وعلى حسابه الخاص وحسب الاختصاصات التالية للوجبة الواحدة:-

العدد

1	أ- فني مشغل في غرفة السيطرة
1	ب- مراقب كابينة رقم (1)
1	ج- مراقب كابينة رقم (2)
1	د- مراقب ساحة السيطرة على حركة الشاحنات
1	هـ- مراقب ساحة الخلفية للسيطرة على الشاحنات المحجوزة
1	و- عامل نظافة
2	ز- حارس
1	ط- اداري

5-يقوم المتعهد وعلى حسابه الخاص بصيانة محطة الوزن وكافة ملحقاتها وحسب الفقرات المحددة بالنشرات الفنية لكافة الملحقات والاجزاء وتوجيهات اللجنة المشرفة

6-يقوم المتعهد باستيفاء اجور الوزن لكل مركبة البالغة (20000) عشرون الف دينار عراقي 0

7-يلتزم المتعهد بتقديم حسابات شهرية بقيمة الدخل الشهري للمحطة الواحدة مصدقة من قبل محاسب المحطة ومصدقة من قبل مدير الرقابة في مقر الهيئة .

8-يلتزم المتعهد بايداع المبالغ المستحقة في حساب خاص للهيئة العامة للطرق والجسور في فروع مصرف الرافدين والرشيد القريبة من موقع كل محطة بعد استقطاع النسبة الخاصة به والمحددة بموجب العقد وبإشراف محاسب الهيئة والمدقق.

9-يلتزم المتعهد بالتأمين على كل محطة لدى شركات التأمين المعترف بها عن الحوادث كافة والعمليات الارهابية والسرقات.

10-يلتزم المتعهد بفتح سجلات رسمية تثبت فيها جميع المدخلات ومطابقتها مع كشوفات الحاسبة وترفق من قبل مدقق الهيئة شهريا".

11-ان يكون المتعهد لديه كفاءة مالية ممتازة مؤيدة من مصرف معتمد.

12-يقوم المتعهد بتسليم المحطة بنفس الحالة التي استلم المحطة بها ويتحمل كلفة اصلاح الاضرار في اي جزء منها سواء كانت من المشيدات اوالمعدات وكافة الاجهزة والاثاث الثابت والمنقول وعلى حسابه الخاص.

13-يلتزم المتعهد بادارة تنظيم المركبات المخالفة والاشراف على عملية تفريغ الاوزان الفائضة.

14-يلتزم المتعهد بتوفير الخدمات الاساسية والضرورية للمحطة من (ماء-كهرباء-اتصالات) وتسديد اجور صرفها وتوفير البدائل التي تضمن استمرارها بالشكل الامثل في حالة عدم توفرها في المحطة.

15-يتم مصادرة كافة مستحقات المتعهد لليوم الذي يثبت مقصريته في عملية الوزن او تواطئه مع اي مركبة من خلال عدم الدقة في عملية الوزن او تلاعب المستخدم في مقدار الحمولات وفي حالة تكرارها في نفس اليوم يتم مصادرة مستحقات الايام التي تلي المخالفة وبعدها ماوقع من مخالفات وللهيئة العامة استبعاد اي مشغل او عامل في حالة عدم الكفاءة او الاخلال بنظام عمل المحطة او سوء تصرفه واستبداله فورا" من المتعهد بالبديل الكفوء.

16-تكون مدة العقد سنة واحدة قابلة للتجديد باتفاق الطرفين.

17-يلتزم المتعهد بتنظيم عملية تدقيق الاوزان وتوفير كافة ال متطلبات من ايدي عاملة ومستلزمات لضمان عدم حصول اختناقات مرورية اوتاخير عملية الوزن وفي حالة ثبوت تقصير المتعهد في تأخير عملية الوزن فللهيئة حق اجراء خصومات تقدر من قبل مديرية الطرق وحسب مقدار التأخير الحاصل.

18-يكون المتعهد مسؤولا " عن عملية خزن المعلومات ونقلها الى الهيئة وحسب مقدار استيعاب الذاكرة للاجهزة المستخدمة في نظام تدقيق الاوزان ويكون مسؤولا " عن فقدان اية معلومات قبل تسليمها الى الهيئة العامة للطرق والجسور.

19-يكون المتعهد ملزم بوضع كافة العلامات التحذيرية والارشادية وبمسافات كافية لتنبه سائقي المركبات بدخول محطة الوزن.

20-يتم تدقيق مدى دقة الميزان بشكل شهري لضمان عدم حصول خطأ اوفرقت كبير في دقته وباشراف ممثل الهيئة في المحطة.

21- يلتزم المتعهد بعدم استخدام الجهاز في المحطة لاي اغراض اخرى وفي حالة عدم التزامه وثبوت استخدامه لاغراض اخرى يتم فرض غرامة مقدارها (500000) خمسمائة الف دينار عن كل حالة من قبل ممثل الهيئة في المحطة.

22- لا يحق للمتعهد تزويد اي معلومات مخزونة في الجهاز او الاجهزة المستخدمة في المحطة الى اية جهة الا من خلال الهيئة العامة للطرق والجسور.

23- يتم اعتماد الاحمال القياسية المذكورة في المنشور الصادر عن الهيئة العامة للطرق والجسور من قبل المتعهد ولايجوز التلاعب بتلك المقادير المذكورة في المنشور الالبتعديل من الهيئة بمنشور لاحق يتم اعلانه في الجريدة الرسمية.

24- يقوم المتعهد بالصيانة الطارئة لكافة اجزاء الميزان من اجهزة وكاميرات وكافة ال ملحقات عند حصول اي تغيير جوي (كالامطار والعواصف الترابية او اي ظرف جوي اخر يؤثر على اداء وكفاءة تلك الاجزاء المذكورة.

25- يكون المتعهد المسؤول عن دقة عملية الوزن واي خلل قد يحدث في تلك العملية فللهيئة الحق في اجراء خصومات التي قد تصل مجموع ايرادات المحطة من (10 الى 20) يوم وحسب طبيعة المخالفة ولممثل الهيئة تقدير النسبة التي تتكافأ مع مقدار المخالفة وضمن السقف المحدد انفا".

26- للمتعهد نصب ميزان متنقل (Portable) في المحطات التي تشهد ازدحامات كبيرة ويستقطع قيمته كاملا" مع كافة ملحقاته من ايرادات ذلك الميزان وب عد الاتفاق مع الهيئة على سعر الميزان بموجب عروض اصولية وحسب الاسعار السائدة في حينه وتعود ملكيته بعد انتهاء العقد للهيئة العامة للطرق والجسور.

27- للمتعهد اضافة اي ملحق الى المحطة من شأنه زيادة دقة عملية الوزن او تقليص فترة التوزين بعد اخذ الموافقات الاصولية من الهيئة العامة للطرق والجسور ويتم الاتفاق على مبلغه على ان يتم تسديده للمتعهد من ايرادات المحطة وتعود ملكيته الى الهيئة العامة بعد انتهاء العقد.